لـبنـان

يكفل الدستور الحرية الدينية وحرية ممارسة جميع الشعائر الدينية بحرية، شريطة عدم الإخلال بالنظام العام. وينص الدستور على المساواة بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات دون تمييز أو تفضيل، ولكنه يحدد توازناً للقوى بين المجموعات الدينية الرئيسية. وبشكل عام، احترمت الحكومة الحقوق الدينية؛ غير أنه كانت هناك بعض القيود، وقد ينظر البعض إلى المقتضيات الدستورية التي توزع المناصب السياسية وفقاً للإنتماء الديني على أنها مقتضيات تمييزية.

لم يطرأ أي تغيير على وضعية احترام الحكومة للحرية الدينية أثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير، وظلت سياسة الحكومة تسهم في ممارسة الطقوس الدينية بحرية بصورة عامة. وفي نفس الوقت، اتخذت الحكومة بعض الخطوات لتحسين الحرية الدينية، بما في ذلك مرسوم وزارة الداخلية في 11 شباط/ فبراير 2009، الذي يسمح للمواطنين بحذف الإشارة إلى انتمائهم الديني من بطاقات الهوية الوطنية.

وقد تحدثت تقارير دورية عن إساءات أو تمييز من المجتمع بسبب الانتماء الديني أو العقيدة أو ممارسة الطقوس الدينية. وحدث توتر بين الجماعات الدينية بسبب التنافس على السلطة السياسية، واستمر صراع المواطنين على أساس طائفي مع الإرث الذي خلفته الحرب الأهلية التي استمرت 15 عاماً (1975 – 1990). وعلى الرغم من التوتر الناجم عن التنافس على السلطة السياسية، ظلت أماكن العبادة التابعة لكل طائفة دينية قائمة جنباً إلى جنب، معزِّزة بذلك الإرث الوطني للبلد الذي امتد عبر قرون، بوصفه ملاذاً يؤوي الفارين من التعصب الديني.

وتناقش الحكومة الأمريكية الحرية الدينية مع الحكومة اللبنانية كجزء من سياستها الشاملة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان.

القسم الأول: التوزيع السكاني حسب الانتماء الديني

تبلغ مساحة لبنان 4035 ميلاً مربعاً، ويبلغ عدد سكانه أربعة ملايين نسمة. ونظراً لأن التوزان بين الطوائف الدينية يظل مسألة حساسة، لم يُجر إحصاء سكاني وطني منذ عام 1932. إلا أن أحدث دراسة سكانية أجرتها مؤسسة ستاتيستكس لبنان، وهي مؤسسة أبحاث مقرها بيروت، أظهرت أن 28 في المائة من السكان مسلمون سُنّة، و 28 في المائة مسلمون شيعة، و21.5 في المائة مسيحيون موارنة، و 8 في المائة روم أرثوذكس، و 5 في المائة دروز، و 4 في المائة روم كاثوليك. وعلى مدى الـ 60 عاماً الماضية، تناقص عدد السكان المسيحيين باطراد مقارنة بعدد السكان المسلمين، ويعزى ذلك في معظمه إلى هجرة أعداد كبيرة من المسيحيين الموارنة، وإلى معدلات ولادة أعلى من المتوسط بين السكان المسلمين. ويوجد أيضاً عدد صغير جداً من اليهود والبهائيين والمورمون والبوذيين والهندوس.

وتتكون الجماعات الدينية الثماني عشرة المعترف بها رسمياً من أربع طوائف إسلامية و 12 طائفة مسيحية وطائفة درزية واحدة وطائفة يهودية واحدة. إن مذهبيْ الدين الإسلامي الرئيسييْن اللذين يمارسان في لبنان هما المذهب الشيعي والمذهب السني. وأصغر جماعتين مسلمتين هما العلويين والإسماعليين ("السبعية")، وهما جماعتان شيعيتان. وتنتمي الطائفة المارونية، وهي أكبر جماعة مسيحية، لكنيسة الروم الكاثوليك، وهو انتماء يمتد لقرون، ولكن لها بطرياركها الخاص وطقوسها الدينية وعاداتها الكنسية الأخرى. وثاني أكبر مجموعة مسيحية تتألف من أتباع كنيسة الروم الأرثوذكس، وتتألف بصورة أساسية من مسيحيين من أصول عربية ولكنهم حافظوا على أداء طقوسهم باللغة اليونانية. ويتوزع باقي المسيحيين بين الروم الكاثوليك والأرمن الأرثوذكس (الغريغوريين) والأرمن الكاثوليك والسريان الأرثوذكس (اليعقوبيين)، والسريان الكاثوليك والأشوريين (النستوريين) والكلدان والأقباط والإنجليين (بمن فيهم الجماعات البروتستانتية، مثل المعمدانيين وقديسي اليوم السابع السبتيين) واللاتين (الروم الكاثوليك). ويتركز الدروز، الذين يسمّون أنفسهم بالموحدين أو "المؤمنين بإلاه واحد"، في المناطق الريفية الجبلية الواقعة شرق وجنوب بيروت. وتعود الانقسامات والمنافسة بين الطوائف المختلفة إلى قرون خلت، وفي حين أن العلاقات بين أتباع الطوائف الدينية المختلفة كانت ودّية بصورة عامة، ظلت للهوية الطائفية أهمية كبرى في معظم جوانب التفاعل الثقافي.

وقد هاجر إلى لبنان من الدول المجاورة عدد كبير من الأشخاص الفارّين من سوء المعاملة والتمييز على أساس ديني، بمن فيهم أكراد وشيعة وكلدان من العراق، ومسيحيون أقباط من مصر والسودان. ووفقاً لما قاله أمين عام رابطة السريان، فقد

هاجر إلى لبنان 50000 عراقي منذ عام 2003، ويعيش في لبنان حوالي 5000 مسيحي قبطي.

القسم الثاني: وضعية احترام الحكومة للحرية الدينية

الإطار القانوني/ إطار السياسة العامة

يكفل الدستور الحرية الدينية وممارسة جميع الشعائر الدينية بحرية، شريطة عدم الإخلال بالنظام العام. ويفرض الدستور على الدولة احترام جميع الجماعات والطوائف الدينية، ويكفل احترام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية للأشخاص من جميع الطوائف الدينية. ويساوي الدستور بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات دون تمييز أو تفضيل، غير أنه ينص على توزيع متوازن للقوى بين الجماعات الدينية الرئيسية. وقد احترمت الحكومة بصورة عامة هذه الحقوق في الممارسة العملية؛ ولكن كانت هناك بعض القيود، وقد يُنظر إلى مقتضيات الدستور التي توزع المناصب السياسية حسب الانتماء الديني على أنها تمييزية بطبيعتها.

وفي معظم الحالات، تسمح الحكومة للطوائف الدينية المعترف بها بإدارة المسائل المتعلقة بقوانين الأسرة والأحوال الشخصية الخاصة بها، كالزواج والطلاق وحضانة الأطفال والميراث. ولدى الطوائف الشيعية (الإثنا عشرية) والسنية والمسيحية والدرزية محاكم دينية، تعين الحكومة قضاتها وتدعمها مالياً، تطبق قانون الأسرة والأحوال الشخصية. إلا أن العديد من هذه القوانين تميز ضد المرأة. فعلى سبيل المثال، ينص قانون الإرث السني على أن حصة الابن الذكر من الإرث هي ضعف حصة الإبنة الأنثى. ومع أن الرجل المسلم يستطيع الطلاق بسهولة، فإن المرأة المسلمة لا تستطيع الطلاق إلا بموافقة زوجها.

وينص الدستور على تمثيل المسيحيين والمسلمين بأعداد متساوية في البرلمان والحكومة ومناصب الخدمة المدنية الرفيعة المستوى، التي تشمل منصب الأمين العام ومنصب المدير العام في الوزارات. وينص الدستور أيضاً على توزيع هذه المناصب بين الجماعات الدينية المعترف بها حسب حجمها. وقد وضعت مادة الدستور التي توزع السلطة السياسية والمناصب على أساس التمثيل الديني لمنع أية جماعة دينية بمفردها من اكتساب وضع مهيمن. وينص "الميثاق الوطني" لعام 1943 على أن يتولى منصب الرئيس مسيحي ماروني، ومنصب رئيس الوزراء مسلم سني، ورئيس البرلمان مسلم شيعي. ويطبق هذا التوزيع للسلطة السياسية في الحكومة على الصعيدين الوطني والمحلي.

كما أن اتفاق الطائف لعام 1989، الذي أنهى الحرب الأهلية في البلد التي استمرت 15 عاماً، أكد مجدداً هذا الترتيب، ولكنه يفرض بشكل ملحوظ زيادة تمثيل المسلمين في البرلمان بحيث يصبح عددهم مساوياً لعدد المسيحيين، ويقلص سلطات رئيس الجمهورية المسيحي الماروني. إضافة إلى ذلك، أقر اتفاق الطائف النص الدستوري القاضي بتعيين معظم كبار المسؤولين الحكوميين وفقاً للانتماء الديني. وتطبق هذه الممارسة في فروع الحكومة الثلاثة جميعها. وينص اتفاق الطائف أيضاً على وجود مجلس للوزراء توزع فيه السلطة بين المسلمين والمسيحيين بالتساوي. وقد ترددت المؤسسة السياسية في تغيير هذا النظام "الطائفي"، لأن المواطنين يعتبرونه مهماً لاستقرار البلد.

إن اعتراف الحكومة بشكل رسمي بالطوائف الدينية هو شرط قانوني ليتسنى لهذه الطوائف ممارسة معظم أنشطتها الدينية. ويتعين على الجماعة التي تسعى للحصول على اعتراف رسمي أن تقدم للحكومة بياناً بعقيدتها ومبادئها الأخلاقية لكي تراجعها الحكومة للتأكد من أن تلك المبادئ لا تتعارض مع القيم السائدة أو مع أحكام الدستور. ويجب أن تتأكد الجماعة من أن عدد أتباعها كافٍ للحفاظ على استمراريتها.

وكبديل، يجوز للجماعات الدينية أن تقدم طلباً للاعتراف بها من خلال جماعات دينية معترف بها. وينطوي الاعتراف الرسمي على مزايا معينة، مثل الإعفاء من الضرائب والحق في تطبيق القوانين الدينية على مسائل الأحوال الشخصية. ويجوز للشخص أن يغير دينه إذا وافق رئيس الجماعة الدينية التي يرغب الفرد الانضمام إليها. ولم يبلغ في الممارسة العملية عن حدوث رفض. وبصورة عامة، يذكر دين الشخص في بطاقة هويته الوطنية، كما أنه مذكور في وثائق *إخراج القيد* (السجل الرسمي)، وتستجيب الحكومة للطلبات التي يقدمها المواطنون لتغيير سجلاتهم المدنية بحيث تبين انتماءهم الديني الجديد.

بعض الجماعات الدينية، مثل البهائيين والبوذيين والهندوس وجماعات المسيحيين البروتستانت غير المسجلين، لا تتمتع باعتراف رسمي. إن هذه الجماعات محرومة بموجب القانون حيث يعتبر أتباعها غير مؤهلين لشغل مناصب حكومية معينة، ولكن يسمح لهم بممارسة شعائرهم الدينية بحرية. فعلى سبيل المثال، لا يجوز للبهائي أن يترشح للبرلمان بوصفه مرشحاً بهائياً لأنه لا يوجد مقعد مخصص للطائفة، كما أن هذا الشخص لا يستطيع أن يشغل مناصب رفيعة المستوى في الحكومة، لأن هذه المناصب تخصص أيضاً على أساس طائفي. إلا أن عدداً من أعضاء الجماعات الدينية غير المسلجة مسجلون في سجلات الحكومة ضمن الطوائف الدينية المعترف بها. فعلى سبيل المثال، معظم البهائيين مسجلون ضمن طائفة الشيعة. وبالتالي يستطيع بهائي أن يترشح لشغل مقعد مخصص للطائفة الشيعية. وبالمثل، المورمون مسجلون ضمن عقيدة الروم

الأرثوذكس. إن قرارت الحكومة المتعلقة بمنح الاعتراف الرسمي للجماعات الدينية لا تبدو تعسفية.

وتشير وثائق الحكومة إلى المواطنين اللبنانيين اليهود على أنهم إسرائليون، مع أنهم ليسوا مواطنين إسرائليين. وفي نيسان/ أبريل 2009، قدّم وزير الداخلية السيد زياد بارود اقتراحاً لمجلس الوزراء لتعديل القانون ليشار إليهم على أنهم مواطنون "لبنانيون يهود" بدلاً من "إسرائليين".

ويجوز للجماعات غير المعترف بها أن تمتلك ممتلكات وأن تجتمع للعبادة دون تدخل من الحكومة؛ إلا أنهم محرومون بموجب القانون لأنه لا يجوز لهم من الناحية القانونية أن يتزوجوا أو يطلقوا أو يرثوا ممتلكات في البلد. ولذلك بوسع هذه الجماعات الدينية أن تختار التسجيل بوصفها جزءاً من منظمات دينية أخرى معروفة. فعلى سبيل المثال، يتعين على كنائس الإنجليين البروتستانت أن تسجل في إطار السينودس الإنجيلية، وهي مجموعة استشارية غير حكومية تمثل هذه الكنائس لدى الحكومة. وتتمتع السينودس الإنجيلية باستقلال ذاتي وتشرف على الشؤون الدينية الخاصة بالطوائف البروتستانتية. وقد اشتكى ممثلو بعض الكنائس من أن السينودس رفضت منذ عام 1975 تسجيل جماعات بروتستانتية جديدة في عضويتها، مما يشل قدرة رجال الدين التابعين لهذه الكنائس على ممارسة واجباتهم وتقديم الخدمات الدينية لأتباع تلك الكنائس.

للعديد من الأسر أقارب ينتمون إلى طوائف دينية مختلفة، والزواج بين الطوائف مسألة ليست غير مألوفة؛ إلا أن ترتيب الزواج بين الطوائف صعب عملياً بين أعضاء بعض الجماعات. فالشريعة، التي تطبق على مسائل الأحوال الشخصية للمسلمين، تمنع زواج رجل غير مسلم من امرأة مسلمة. ولا يقوم رجال الدين الدروز بإجراء مراسم الزواج إلا بين زوجين درزيين. ولا توجد إجراءات للزواج المدني؛ إلا أن الحكومة تعترف بمراسم الزواج المدني التي تتم خارج البلد.

ولا توجد عوائق قانونية تمنع التبشير، إلا أن المواقف التقليدية للمؤسسة الدينية لا تشجع هذا النشاط بقوة.

وترشح المجالس القيادية للمسيحيين والدروز مرشحين لتولي المناصب الدينية العليا كل في طائفته. إلا أن ترشيح المفتي السني والمفتي الشيعي يصادق عليه رسمياً مجلس الوزراء، ويتلقى كل منهما راتباً شهرياً من الحكومة. وتعين الحكومة القضاة الشرعيين المسلمين والدروز وتدفع رواتبهم. ولا يتلق زعماء الطوائف الدينية الأخرى، مثل الروم الأرثوذكس والروم الكاثوليك، رواتب من الحكومة.

لا تشترط الحكومة تحديد الانتماء الديني للمواطنين في جوازات سفرهم. وبعد مرسوم وزارة الداخلية في 11 شباط/ فبراير 2009، لا يُشترط أن يذكر المواطن انتماءه الديني في بطاقة هويته الوطنية أو وثائق إخراج القيد الخاصة به، وتمكن المواطنون من حذف الانتماء الديني من سجلاتهم في السجل المدني أثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير. ويمكن للمواطن أن يبرز إخراج القيد، وهو وثيقة مدنية تحتوي على المعلومات الشخصية، بدلاً من بطاقة الهوية عندما يتقدم بطلب إلى الحكومة لأي غرض كان، مثل الحصول على وظيفة حكومية أو الالتحاق بجامعة أو الحصول على وظيفة في جامعة.

وتنص المادة 473 من قانون العقوبات على عقوبة بالسجن لمدة أقصاها سنة واحدة بحق أي شخص يدان بـ "التجديف على الله علناً". وأثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير، لم يبلغ عن أية محاكمات بموجب هذا القانون.

وتسمح الحكومة لجميع الطوائف الدينية المسجلة بنشر مواد دينية بلغات مختلفة.

وتعترف الحكومة بالأعياد التالية بوصفها أعياداً وطنية: عيد الميلاد لدى الأرمن، وعيد الأضحى، وعيد القديس مارون، ورأس السنة الهجرية الإسلامية، وعاشوراء، والجمعة الحزينة، وعيد الفصح (حسب الشعائر الغربية والشرقية)، والمولد النبوي الشريف (مولد النبي محمد)، وعيد جميع القديسين، وعيد صعود العذراء، وعيد الفطر، وعيد ميلاد المسيح. وتمنح الحكومة أيضاً للأرمن العاملين في القطاع العام إجازة يوم القديس فارتان.

القيود على الحرية الدينية

لم يطرأ أي تغيير على احترام الحكومة للحرية الدينية أثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير، وظلت سياسة الحكومة تسهم في ممارسة الشعائر الدينية بحرية بصورة عامة.

ويدعو اتفاق الطائف لعام 1989 إلى إلغاء الطائفية السياسية في نهاية المطاف وإعتماد "الخبرة والكفاءة"؛ إلا أنه لم يتم إحراز أي تقدم يُذكر في هذا المجال. وقال ممثلو الجماعات المسيحية الأقل تمثيلاً أو "الأقلية"، مثل المسيحيين السريان، إن الحكومة قامت بالتمييز ضدهم لأنه لم يعين أي شخص من طائفتهم الدينية وزيراً. وفي حين أنهم شغلوا بعض مناصب الخدمة المدنية الرفيعة المستوى، مثل مدير عام، فإن هذه الجماعات قالت إن معظم المناصب يشغلها موارنة وروم أرثوذكس. وقالت هذه الجماعات أيضاً، إنه في حين أن عددها يبلغ 54000 نسمة، فإنه لم يخصص لها في البرلمان سوى مقعد واحد.

إذا ضُبط عاملون في الشؤون الدينية، لا يعملون تحت رعاية منظمة دينية مسجلة لدى الحكومة، وهم يمارسون العمل أثناء إقامتهم بموجب تأشيرة سياحة، فإنهم يعتبرون مخالفين لوضع تأشيرتهم، وبالتالي يتم ترحيلهم من البلد.

ولم ترد أية تقارير عن وجود معتقلين أو محتجزين في البلد لأسباب دينية.

تغيير الدين قسراً

لم ترد أية تقارير مؤكدة عن إكراه أحد على تغيير دينه، بمن في ذلك المواطنون الأمريكيون القاصرون الذين اختطفوا أو أخرجوا بصورة غير قانونية من الولايات المتحدة أو الذين لم يسمح بإعادتهم إلى الولايات المتحدة.

التحسينات والتطورات الإيجابية في احترام الحرية الدينية

في 11 شباط/ فبراير 2009، أصدر وزير الداخلية مرسوماً يسمح للمواطنين بحذف الإشارة إلى انتمائهم الديني من سجلاتهم لدى السجل المدني إذا رغبوا في ذلك. وتمكن المواطنون من شطب انتمائهم الديني من سجلاتهم المحفوظة لدى السجل المدني أثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير.

القسم الثالث: وضعية احترام المجتمع للحرية الدينية

وردت تقارير دورية عن إساءات أو تييز من قبل المجتمع على أساس الانتماء الديني أو المعتقد أو الممارسة الدينية. وبعد النزاع مع إسرائيل الذي وقع في تموز/ يوليو – آب/ أغسطس 2006، ساد توتر استمر طوال العام بين الحكومة المنتخبة ديمقراطياً بقيادة فؤاد السنيورة والمعارضة المناوئة للحكومة بقياد حزب الله، مما أدى إلى زيادة التوتر السياسي بين الطوائف الدينية. وفي حين أن هذه البيئة السياسية أسهمت في حدوث حالات متفرقة من التوتر والمواجهات أحياناً بين المجموعات الدينية أثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير، فإن معظم تلك الحالات يمكن أن تعزى إلى الاختلافات السياسية وإرث الحرب الأهلية.

وأثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير، وجه حزب الله تصريحات قوية ضد إسرائيل ومواطنيها اليهود. فضلاً عن ذلك، نُشرت ووزعت مواد معادية للسامية بتعاون من حزب الله. كما أن مصادر إعلامية، مثل تلفزيون المنار، الذي يسيطر عليه ويديره حزب الله، وتلفزيون NBN، التابع لرئيس البرلمان نبيه بري، بثت مواد معادية للسامية دون أن تقوم الحكومة بالرد على ذلك.

وأفاد ممثلو مجلس الملة الإسرائيلي، وهو منظمة يهودية مسجلة رسمياً، أن أعمال التخريب التي تعرضت لها مقبرة مملوكة لليهود في وسط بيروت قد استمرت.

وأثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير، أبلغ عن حالات حاول فيها زعماء دينيون موارنة منع مسيحيين إنجيليين من ممارسة التبشير بين شخصيات دينية تنتمي لطوائف مسيحية أخرى وللدروز مما أعاق جهود المبشرين الموارنة.

القسم الرابع: سياسة الحكومة الأمريكية

تشجع حكومة الولايات المتحدة بنشاط الحرية الدينية في اجتماعاتها مع الحكومة كجزء من سياستها العامة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان. وتعمل سفارة الولايات المتحدة على النهوض بهذا الهدف من خلال اتصالاتها مع المجتمع على جميع المستويات، ومن خلال بياناتها العامة وبرامج الدبلوماسية العامة التي تمارسها السفارة وتمويل المشاريع ذات الصلة. وقد إجتمع السفير ومسؤولو السفارة بصورة منتظمة مع زعماء الطوائف الدينية وناقشوا بصورة منتظمة قضايا تتعلق بالحرية الدينية والتسامح الديني. وتدعم حكومة الولايات المتحدة مبادئ اتفاق الطائف، ويناقش موظفو السفارة بصورة منتظمة مسألة الطائفية مع القادة السياسيين والدينيين وقادة المجتمع المدني.